



تونس في: 24 جويلية 2009

السيدات والسادة:

- رؤساء الجامعات،
- المديرون العامون للمؤسسات العمومية للبحث العلمي،
- عمداء ومديرو مؤسسات التعليم العالي والبحث،
- المديرون العامون لدواوين الخدمات الجامعية .

الموضوع : حول فتح مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة أخصائي
نفساني أول بسلك الأخصائيين النفسانيين للإدارات العمومية.

المرجع: قرار وزير التعليم العالي المؤرخ في 4 أوت 2005 المتعلق بضبط
كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة اخصائي
نفساني أول بسلك الأخصائيين النفسانيين للإدارات العمومية.
المرفقات : - انموذج لمطلب ترشح.
- برنامج المناظرة.

أتشرف بإعلامكم أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا تعتزم
فتح مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني أول بسلك
الأخصائيين النفسانيين للإدارات العمومية، وقد ضبطت شروط المشاركة في
المناظرة المذكورة وتاريخ إجراء الاختبارات وآخر أجل لقبول المطالب وعدد
الخطط المزمع تسديدها وفقا لبيانات الجدول التالي:

شروط المشاركة	نوعية الاختبارات	آخر أجل لقبول المطالب	تاريخ إجراء المناظرة	عدد الخطط المراد تسديدها
يمكن أن يترشح للمناظرة الأخصائون النفسانيون المترسمون في رتبتهم والذين يتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات على الأقل أقدمية في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات.	<p>I- اختبارات القبول الأولي:</p> <p>(1) اختبار كتابي في علم النفس (علم النفس الإكلينيكي وعلم النفس المرضي).</p> <p>(المدة 3 ساعات، الضارب 2)</p> <p>(2) اختبار كتابي يتعلق بالثقافة العامة (المدة ساعتان، الضارب 1)</p> <p>II -الاختبار الشفاهي:</p> <p>التحضير: 30 دقيقة.</p> <p>العرض: 15 دقيقة.</p> <p>الحوار: 15 دقيقة.</p> <p>الضارب: (1).</p>	08 أوت 2009	08 سبتمبر 2009 والأيام الموالية	خطة واحدة (01)

هذا وتجدر الإشارة إلى أن الاختبار الشفاهي يؤخذ من المحور الأول المتعلق بعلم النفس الإكلينيكي وعلم النفس المرضي والمحور الرابع المتعلق بالتشريع والرعاية (انظروا البرنامج المصاحب).

يجب على المترشحين أن يرسلوا مطالب ترشيحاتهم عن طريق التسلسل الإداري المعهود وفي الآجال المحددة بعد تعميمها بدقة وإرفاقها وجوبا بالوثائق التالية:

- 1- شهادة تثبت أن الملف الإداري للمترشح يحتوي على الوثائق المنصوص عليها بالفصل 17 من النظام الأساسي العام لأعوان الوظيفة العمومية.
- 2- تلخيص مفصل ومدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية التي قام بها المترشح ويكون هذا التلخيص ممضى من رئيس الإدارة أو ممّن ينوبه (يضبط تاريخ هذا التلخيص بتاريخ ختم الترشيحات).
- 3- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية.
- 4- نسخة مطابقة للأصل من قرار ترسيم المترشح في رتبته الحالية.
- 5- نسخة مطابقة للأصل من القرار المتعلق بضبط آخر حالة إدارية للمترشح.

وعليه، فالمرغوب منكم إبلاغ فحوى هذا المنشور إلى الأعوان المعنيين بالمناظرة الداخلية المذكورة ومطالبتهم بتوجيه مطالب ترشيحاتهم بعد تعميمها بكامل الدقة عن طريق التسلسل الإداري المعهود في الآجال المحددة، علما بأنه يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد غلق قائمة الترشيحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب الضبط المركزي دليلا على تحديد تاريخ الارسال أو الوصول.

عن وزير التعليم العالي
والبحث العلمي والتكنولوجيا

برنامج المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني اول

I- اختبار يتعلق بعلم النفس:

علم النفس الإكلينيكي و علم النفس المرضي

أ- علم النفس الإكلينيكي :

- نظريات وأساليب علم النفس الإكلينيكي،
- نظرية التحليل النفسي : المفاهيم،
- المقابلة الإكلينيكية : أنواعها و غايتها،
- القياس النفسي : خصوصياته وأخلاقياته،
- روائز الذكاء : الاختبارات الإسقاطية،
- الكشف في الممارسة الإكلينيكية،
- كفايات الممارسة في حقل علم النفس الإكلينيكي.

ب- علم النفس المرضي :

- * الطفل والمراهق :
- تصنيف الأعراض،
- اضطرابات السلوك : الانتباه، الذاكرة، اللغة...
- الاضطرابات العصابية والاضطرابات الذهانية وحالات الاكتئاب،
- إعادة إدماج غير المتكيف اجتماعيا، الطفل المعوق،
- تعهد اضطرابات الطفل.
- * الكهل :
- اضطرابات السلوك : النوم، الطعام، السلوك الجنسي، السلوك الاجتماعي،
- الاضطرابات العصابية والاضطرابات الذهانية،
- الحالات الاكتئابية،
- الهذيان،
- الاضطرابات النفسجسمية،
- الشخصيات المرضية،
- الإدمان،
- تعهد الكهول،
- دور الأخصائي النفسي في تعهد حالات المشاكل الزوجية،
- إعادة إدماج السيكوباتي وتعده.

التشريع والرعاية :

- آداب المهنة،
- الإرشاد والتوجيه المدرسي والجامعي،
- توجيه وإدماج الأطفال المعوقين وغير المتكيفين في المؤسسات المختصة،
- المؤسسات الاجتماعية،
- إدماج ضحايا الحوادث.

II- اختبار يتعلق بالثقافة العامة.